مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية
ISSN 2352-9962
العدد الثامن- ديسمبر 2017

دور أخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في المؤسسة الاقتصادية

The role of administrative corrupt in combat the administrative corruption in the Algerian economic enterprise

أ. بوشلاغم حنان، جيجل، الجزائر

تاريخ التسليم:()، تاريخ القبول:()

ملخص:

بالنظر للاهتمام المتزايد الذي ناله موضوع أخلاقيات الأعمال في السنوات الأخيرة نتيجة لأسباب عديدة، يقع في مقدمتها تزايد الفضائح الأخلاقية والمعايير التي تعتمدها إدارة الأعمال بعيدا عن إطار أخلاقي شفاف، وعليه إن الفساد الإداري من بين المشاكل الرئيسة التي من الضروري معالجتها.

وتعتبر ظاهرة الفساد إحدى الآفات المستعصية التي تهدد الدول والمجتمعات سواء كانت متقدمة أو متخلفة، والتي تؤثر سلباً على برامج التنمية التي المسطرة من طرف الحكومات. ومن المنطلق تم التطرق إلى الآليات والإجراءات المتخذة من طرف الدولة لمكافحة هذه الظاهر.

الكلمات المفتاحية : أخلاقيات الأعمال- الفساد- الفساد الإداري-المؤسسة الاقتصادية.

Abstract:

Since the last year, the subject of business ethics gets great attention for many reasons. On the top of those reasons comes the loss of moral valves as well as the conditions that management puts for away from a transparent oral environment. the administrative corruption is one of the major issues that should have a remedy.

Corruption is considered as one of the stubborn pests threatens both developed and developing countries, Where this phenomenon has become a threat to sustainable development programs planned by governments. From this point been touched the most important mechanisms and actions taken by Algeria to combat this phenomenon.

Key words: administrative corrupt, Corruption, Business ethics, the economic enterprise.

مقدمة:

يعد الفساد ظاهرة قديمة عرفتها البشرية على مر الأزمنة، وقد كانت العامل الأساسي في انهيار وسقوط أغلب الحضارات والإمبراطوريات والأنظمة ومحرك للثورات والانتفاضات قديما وحديثا، وتزايد الاهتمام بهذه المشكلة بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، وها هي الثورات التي يعرفها العالم العربي أو ما يسمى "بالربيع العربي "ترفع من مكافحة الفساد شعارا لها". وهي ظاهرة لا تعترف بالحدود الزمنية ولا بالحدود المكانية، حيث وجودها لا يقتصر على مجتمع ما أو دولة دون أخرى، فلا يوجد على وجه البسيطة ذلك المجتمع الفاضل الذي يخلو من الفساد و المفسدين، فهو متفشي في الدول المتقدمة والدول النامية، وان كان استشراؤه في هذه الأخيرة أكثر وتأثيره أخطر. كونه يصيب الإدارة بالشلل، والفساد الإداري هو أخطر أنواع الفساد على الإطلاق قادرة على النهوض بالمهام المطلوبة منها. **(حاحة، 2013/2012، ص. 07)**

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن ترتيب الجزائر من بين الدول الأكثر فسادا في بيئة الفساد يعكس وجود أوضاع سياسية، واقتصادية واجتماعية ثقافية غير سليمة تشكل المناخ الذي ينمو فيه الفساد، وهذا العائق يقف أمام تحقيق أي مشروع للإصلاح. فحسب ترتيب مؤشرات الفساد عن منظمة الشفافية الدولية سنة 2009، فإن الجزائر وبالرغم من الإجراءات الصارمة المتخذة بخصوص محاربة الفساد وردعه، صنفها التقرير في المرتبة 111 ضمن الدول الأكثر فسادا في العالم، ويربط جل المحللين الأوضاع المزرية ، بإرث تاريخي ناجم عن 41 غرار العراق والسودان، 42 السيطرة الاستعمارية الطويلة والمتميزة وبظروف بناء الدولة بعد الاستقلال. **(وارث، جانفي2013،ص. 97)**

وبالرغم من ظهور مؤشرات تنبئ عن تقلص مساحة الفساد الإداري في الجزائر، كوجود الترسانة التشريعية والتنظيمية الضخمة الموجهة لمكافحة هذه الظاهرة، وكذا إنشاء الهيئات والأجهزة المختصة في الوقاية منه ومكافحته، إلا أن المشكلة تبقى قائمة، فهناك فجوة كبيرة بين النظري والتطبيق، فلا تزال وسائل الإعلام المختلفة و الهيئات الدولية المتخصصة في مكافحة الفساد على غرار منظمة الشفافية الدولية تعتبر الجزائر من أكثر الدول فسادا وتضعها في ذيل الترتيب في هذا المجال، هذا بالإضافة إلى الهيئات القضائية والتأديبية والتي تبقى تطلعنا باستمرار بأنباء عن تزايد قضايا الفساد الإداري في الجزائر. **(حاحة، 2013/2012، ص. 10)**

وعليه أصبحت "أخلاقيات العمل" تشكل جزًءا رئيسيا من صناعة النمو في الشركات، عقب ذلك القدر الهائل من الفضائح والتجاوزات واتساع دائرة الجرائم والفساد الإداري خاصة جرائم الاختلاس والرشوة واستغلال النفوذ التي تشهدها الشركات على مستوى العالم وحاجة المجتمعات إلى وجود معايير وأخلاقيات عمل أكثر رُقِيا، وضرورة تحديد علاقاتها بالعاملين والعملاء والشركات والجمهور، فضلا عن مراجعة المفاهيم الخاصة بأهداف الشركات، ويعكس النمو بأهمية أخلاقيات الأعمال تحولاً حاسًما في الرأي العام بشأن المسئولية الأخلاقية للمؤسسات والشركات.فقد كان من المتوقع أن تحقق الشركات أرباًحا للمساهمين من خلال إنتاج السلع والخدمات بأسعار تنافسية وفقًا

للقوانين واللوائح السائدة في المجتمع التي تزاول فيه الشركات والمؤسسات أنشطتها. وحريٌ بالشركات في هذه الأيام أن تتولى المسئولية الأخلاقية عن العديد من القضايا، التي تشمل البيئة، والجنس ، والعرق، والمنتجات، ومعايير السلامة والصحة في بيئة العمل. (**Paine, L.S (2003), pp 6-21**)

ومن العرض السابق يتضح أن هناك العديد من المشكلات التي تعاني منها المؤسسات، ومن أبرزها عدم توفر المناخ الملائم في ضوء الفساد السائد حيث يسمح بإضعاف إبداع العاملين وإنتاجيتهم، لذا فالتعرف على أخلاقيات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية احد الخطوات المهمة في علاج بعض المشكلات التي تواجه المؤسسات وبالتالي النهوض بمستوى أدائها، لتكون أكثر قدرة على المنافسة، خاصة في ظل الاتجاه إلى التحول التدريجي نحو العالمية. وعليه ومن خلال ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما دور أخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في المؤسسة الاقتصادية ؟

أولا: المفاهيم الأساسية:

1. مفهوم الفساد الإداري:

-الفساد في اللغة:

قال ابن منظور في لسان العرب: الفساد نقيض الصلاح، فَسد، يفسد، يفسد وفَسد، فَسادا فَسودا فهو وتفاسد القوم: تدابروا وقطعوا الأرحام، واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه حتى، فَاسد وفَسيد استعصى عليه، والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح، وقالوا هذا الأمر مفسدة .لكذا أي فيه فساد. **(بن منظور، دس، ص،3412)**

أما في اللغة الانجليزية فله دلالات واستعمالات متعددة أيضا، حيث اشتق مصطلح الفساد من الفعل اللاتيني Rumpere (Corruption) والذي يعني كسر شيء ما، وقد يكون هذا الشيء المراد كسره هو مدونة لسلوك أخلاقية أو اجتماعية أو غالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي.**(عبدو ، 2008، ص. 18)**

وتعد الرشوة Bribery من أكثر المعاني تعبيرا عن مصطلح الفساد في اللغة الانجليزية وتكاد تكون مرادفا لها، كما يقصد بالفساد:السبب في التغيير من الصالح إلى السيئ from good Cause to change to Bad. كما تعني أيضا: غياب النزاهة أو الأذى أو السوء ويعبر كذالك عن حالة التعفن وذلك من خلال انتشار مظاهر السلب والابتزاز، والتحلّل والتفسخ التي يعيشها المجتمع.**(عبد الرزاق، الشيخ داود،2003 ص. 19)**

معنى الفساد في القرآن الكريم تكرر لفظ الفساد بهيئات، ومشتقاته في القرآن الكريم خمسين مرة موزعة على فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضعا، والمصدر واسم الفاعل، الفعل

وتصريفاته واسم الفاعل مفردا كان أو على صيغة الجمع في واحد وعشرين موضعا، فذك في أحد عشر موضعا.(**الترابي، 2003، ص. 3)**

ولقد ورد أكثر ألفاظ الفساد في القرآن الكريم متعلقا بذكر الموضع وهو الأرض. قال الله تعالى:" ولاَ تفسيدوا في الأرض بعد إصلاحها وادعوه خوفًا وطمعاً إن رحمتَ الله قريب من المحسنين".**(سورة الأعراف الآية 56).**

وأحيانا ترد ألفاظ الفساد ومشتقاته مطلقة غير مقيدة قال الله تعالى:"الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدنهم عذاباً فَوقَ العذاب بما كانُوا يفسدون." **(سورة النحل الآية 88).(جميل قصاص، 2003، ص .08)**

في مقابل ذلك نجد موسوعة العلوم الاجتماعية قد عرفت الفساد هو خروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من اجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة.**(فرج، 2010. ص. 101)**

فالفساد المقصود في الإدارة هو الفساد المخطط والمدبر له سلفا عن معرفة ودراية كالسرقة إصدار القرارات الزائفة والاختلاس والرشوة والتلاعب بالأرقام والحسابات... إلخ. أما الفساد غير المقصود فينتج عن موظف مسؤول أو غير مسؤول عديم الكفاءة لا يتقن عمله ولا يفهمه غير مؤهل وغير قدير، أو لا يحسن القيادة وتولي المهام يستفرد بالرأي فتصدر عنه ودون سوء قصد أحيانا قرارات خاطئة تسيء للدولة ومؤسساتها وللمجتمع بكافة أطيافه، وتعود بآثار سلبية تتعدد وتتنوع مضارها ومفاسدها.(**فرج ،2010، ص. 102)**

وبناء عما سبق يتضح مظاهر الفساد الإداري في: عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي. والواقع إن مظاهر الفساد الإداري متعدة ومتداخلة وغالباً ما يكون انتشار احدها سبباً مساعداً على انتشار بعض المظاهر الأخرى.

2. أخلاقيات الأعمال:

يشير مصطلح الأخلاق إلى المعايير أو المبادئ في السلوك الإنساني والتي تستخدم للحكم أو السيطرة على سلوك الأفراد أو المجاميع البشرية".**(البكري، 2009 ، ص. 136)**

أخلاقيات العمل هي الإطار الشامل الذي يحكم التصرفات والأفعال تجاه شيء ما، وتوضح ما هو مقبول أو صحيح وما هو مرفوض أو خاطئ بشكل نسبي في ضوء المعايير السائدة في المجتمع بحكم العرف والقانون ،والذي تلعب فيه الثقافة المنظمة والقيم وأنظمة المنظمة وأصحاب المصالح دورا أساسيا في تحديده ، ونفس الأمر ينطوي على مفهوم المسؤوليات الأخلاقية والمتميزة.

فالمسؤوليات الأخلاقية تشمل سلوكا متوقعا يتجاوز الالتزامات القانونية والمسؤوليات المتميزة تشمل سلوكيات محددة سابقة للفعل لحماية رفاهية المكونات الرئيسية، فإدراك المسؤوليات الأخلاقية والمتميزة للأعمال ليس لديها التزامات بيئية وقانونية ، فالأعمال ليست مسؤولية فقط عن مالكيها ولكن عن موظفيها وزبائنها والمجتمع بشكل عام ،إضافة إلى مجاميع أخرى ونتيجة لذلك فإن زيادة الأرباح يجب أن تكون الهدف الوحيد للأعمال ويجب أن تسود القناعة بأن الأموال المحولة إلى أفعال اجتماعية في المدى القصير سينتج عنها تحسينات في المجتمع تجعل من السهل بقاء الأعمال والتمتع بأرباح طويلة الأمد. **(معراج ، 2005، ص.7)**

أما حسب منظور الأخلاق الموقفية فإن أخلاقيات الأعمال تشير إلى: " تغيير السلوك الأخلاقي في حدود الموقف الواحد والحالة الواحدة، وعلى هذا الأساس فإن الفرد يمكن أن يكون جيدا في حالة وسيئا في أخرى.**(ليازوري، 2009 ، ص. 432)**

ويعد مفهوم أخلاقيات الأعمال من المفاهيم القديمة والتي حث عليها الدين الإسلامي الحنيف ،كما يسهم التاريخ والتقاليد والأعراف والثقافة القومية والوطنية والتكوين القبلي والعائلي وظهور الجماعات المرجعية،والقادة والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام وتطورها والخبرة العلمية والعملية للمجتمع ،في تشكيل أخلاقيات الأعمال في أي مجتمع من المجتمعات.**(معراج،2005،ص. 6)**

2. **مفهوم المؤسسة الإقتصادية:**

تعرف المؤسسة الاقتصادية على أنها: اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل سلع وخدمات مع أعوان اقتصاديين أخريين، وهذا في إطار قانوني ومالي اجتماعي معين، ضمن شروط تختلف تبعا لمكان وجود المؤسسة وحجم ونوع النشاط الذي تقوم به، ويتم هذا الاندماج لعوامل الإنتاج بواسطة تدفقات نقدية حقيقية وأخرى معنوية وكل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفراد. وتتمثل الأولى في الوسائل والمواد المستعملة في نشاط المؤسسة، أما الثانية فتتمثل في الطرق والكيفيات والمعلومات المستعملة في تسيير ومراقبة الأولى.**(عدون، 1998 ص. 10)**

والمؤسسة الاقتصادية هي اللبنة الأولى في النشاط الاقتصادي ونواته في المجتمع، وكما يمكن وصفها بأنها نظام معلوماتي يعتمد على توثيق التدفقات المالية التي تشهدها المؤسسة بشكل يومي ودائم، وذلك لضمان سير عملياتها بأكمل وجه، وكما يعتمد على الدقة في معالجة المعلومات المحاسبية ومراقبتها ومراجعته.**(http://mawdoo3.com)**

كما تعرف أنها: مجموعة من الطاقات البشرية والموارد المادية (طبيعية كانت أو مادية أو غيرها) والتي تشغل فيما بينها وفق تركيب معين وتوليفة محددة قصد إنجاز أو أداء المهام المنوطة بها من طرف المجتمع.**(طرطار، 1999، ص. 15)**

ثانيا: أثار الفساد الإداري في بيئات العمل:

يعد الفساد الإداري من الإمراض الخطيرة التي تصيب المجتمعات وتعاني منها الشعوب منذ القدم، غالبا ما يتم فسح المجال أمام هذه الظاهرة السلبية من خلال الجهاز الإداري الحكومي في الدولة وقد تهدد هذه الظاهرة استقرار الكيان السياسي والاجتماعي والاقتصادي للمجتمع برمته، وقد تصعد حدة الخطورة حينها داخل هرم المؤسسة بالكامل وبالتالي تكون نتائجها سلبية وعلى المدى البعيد. وسنحاول في الموضوع معرفة تأثير الفساد الإداري على الإبداع التنظيمي بالشكل التالي:

إن بروز ظاهرة الفساد الإداري داخل مؤسسات تؤدي إلى الإساءة بسمعة النظام السياسي للبلد، كما تتسبب في خلق حالة من التوتر والشرخ في العلاقات بينها وبين المجتمع خاصة أثناء استغلال المسؤولين فرصة استخدام موقعهم الوظيفي من اجل الحصول على مكاسب شخصية والاستيلاء على المال العام بطرق غير قانونية ثم فرض قيود جائرة على بقية أفراد المجتمع أثناء المطالبة بحقوقهم المشروعة...

حيث أن حيث أن أحد مسببات الفساد الإداري هو قتل الرئيس للإبداع لدى المرؤوسين خوفا من ارقيهم وخوفا على منصبه من الضياع , فيمن للمدير الناجح أن يستخدم أسلوب إدارة الإبداع وعدم كبت المواهب داخل الموظفين وإدارتها على الوجه الأكمل بما يخدم مصلحة العمل وليس كبتها لخدمة المصالح الذاتية.

عندما تبدأ ظاهرة الفساد الإداري بالتفشي داخل المؤسسة بجميع أنواعه خدماتية أو اقتصادية، تعتبر ذلك من الجرائم التي ترتكب بحق المجتمعات المتحضرة لكون هذه الظاهرة تحتسب في إعداد المحرمات التي تعاني منها الشعوب، سواء كانت مفتعلة من قبل الجهات أو الأشخاص المسؤولة لتلك المؤسسات، لكن السبب يعود إلى ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها بالإضافة إلى عدم التزام المسؤولين بالتعليمات والقوانين التي تكافح الفساد، حينها لابد أن تكون لهذه الظاهرة نهاية، وأن يكون للمجتمع كلمة حرة في المطالبة باتخاذ القرار اللازم لإجراء عملية استئصال ضروري لجذور تلك الظاهرة المتهالكة.**(http://kharbashat.darbalkalam.com)**

حيث أن انتشار ظاهرة الفساد الإداري في مختلف القطاعات للاقتصاد الوطنً، أدي إلى آثار كبيرة تعم جميع مجالات المجتمع ،الأمر الذي ترتب، عليه خسائر جملة إذا لم تم الاستعداد له مسبقا ٌومكن أن نستشف الآثار الناتجة عن انتشار الفساد الإداري في بيئات العمل منها :

1.فقدان الثقة بالعاملين وزيادة البيروقراطية : إنّ انتشار الفساد الإداري بالمنظمة أدي إلى فقدان ثقة الإدارة العليا بالعاملين في الإدارات الوسطى والدنيا في المنظمة، وهذا أدي إلى تركّز الصالّحات وعدم تفّوضها مّما أدي إلى كثرة التعقيدات والإجراءات الروتينية البطيئة، وجهل المواطنين بالإجراءات المطلوبة، والغموض فً بعض اللوائح ، مّما يتيح للعاملين حرية التفسير والتلاعب. الأمر الذي فسح المجال للبعض من وضع عراقيل إدارية بهدف الحصول على منافع منظمة شخصية إضافية من المواطنين المتعاملين مع المنظمة.

2.**سوء توزيع العاملين**: في ظل انتشار الفساد الإداري وبأشكاله المختلفة، صعب على المشرفين تحقيق توزيع عادل لليد العاملة في المنظمة كل حسب مؤهلاته وشروط ووصف الوظيفة المطلوبة حيث تم الضغط على المشرفين بكل الأساليب المشروعة - وغير المشروعة - من أجل توزّعهم على الوظائف والعمال التي لها اتصال مباشر مع المواطنين بهدف الحصول على مكاسب خاصة.**(علوان، 2007، ص. 63)**

3.**فقدان العدالة التنظيمية**: أدى انتشار مظاهر الفساد الإداري إلى فقدان العدالة التنظيمية بين الأفراد العاملين في كثير من مجالات، منها فقدان الترقية أو التدريب التدرّب أو المكافآت المالية أو غيرها داخل المنظمة.

4. إذا انتشر الفساد وأصبح متعارفاً عليه في المجتمع، فإنّ معظم القرارات الإدارة تصبح قرارات غير رشيدة، إضافة إلى سوء استخدام الموارد المتوفرة وعدم القدرة منظمة على تحدّد أولويات العمل في المنظمة.

5. إذا عما الفساد الإداري معظم أجهزة الإدارة العامة، فقد ينتقل إلى طبقات المجتمع الأخرى مما أدى إلى انحلال الأخلاق وظهور اللامبالاة وزيادة المشاكل الاجتماعية والاستهتار بالمصالح العامة وبرموز الدولة. **(علوان، 2007، ص. 64)**

ثالثا: تجارب العالمية في محاربة الفساد الإداري:

تتكامل جهود المؤسسات الوطنية والمؤسسات الإقليمية والمؤسسات الدولية لمكافحة حالات الفساد الإداري خاصة، وبعد أن أصبح الفساد الإداري ظاهرة دولية متعددة الأبعاد، يجب أن تكون الجهود الوطنية لمكافحة الفساد جهود فعالة تتم من خلال أساليب وآليات متعددة وتشمل أبعادا كثيرة كالجانب الاقتصادي متمثلا في مستويات الأجور الجيدة والقضاء على البطالة وتحسين مستويات المعيشة، كذلك الجانب الاجتماعي والثقافي من خلال البناء السليم للنظام القيمي ومحاربة الأعراف والتقاليد الفاسدة أو التي يمكن أن تمثل مدخلا لممارسة فساد إداري، ثم أن هذه الأبعاد تستكمل بالبعد المؤسسي المتمثل في تقوية مؤسسة القضاء والمحاكم وتطوير أجهزة الرقابة والمساءلة وتعزيز دور الإعلام والرقابة الشعبية. وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسات والمنظمات الوطنية والدولية التي يمكن أن تساهم بجهود في مكافحة الفساد الإداري يمكن أن تشمل:

1. **تجارب الجزائر في مكافحة الفساد**: أن أي إستراتيجية تعتمد سياسات إصلاحية على جميع المستويات لذا فانه يلزم أن تترجم هذه الإرادة و الإصلاحات في صورة نصوص تشريعية واضحة لمكافحة ظاهرة الفساد تشمل تجريم لمظاهر مختلفة الفساد و في الجزائر فقد عمد المشروع في جميع القوانين إلى وضع الأطر و الحدود ليلزم بها كل ممارس للمسؤولية و ليحمي كذلك من تمارس عليه و ذلك ضمانا لسيادة القانون، وضبط المسؤولية بشكل جيد قصد تجنب الانحرافات السلوكية التي

تسيء للإدارة و الموظف على حد سواء. وفيما يلي نبرز أهم الجهود الجزائر التي حرصت على المراجعة الدورية و إصدار النصوص التشريعية:

1- الدستور:

المادة 14: تقوم الدولة على مبادئ التنظيم و العدالة الاجتماعية.

المادة 21: لا يمكن أن تكون الوظائف في مؤسسات الدولة مصدرا للثورة و لا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.

المادة 23: عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون.

المادة 29: كل المواطنين سواسية أمام القانون و لا يمكن أن يتذرع بآي تميز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي.

المادة 31: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين و المواطنات في الحقوق و الواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان أو تحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية.

المادة 51: يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام و الوظائف في الدولة أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.

2- **قانون الإجراءات المدنية:** نجد أن هذا القانون يحدد في مادتيه 427 و428 صيغة اليمين القانونية التي يتعين أن يؤديها القضاة وكتبته المحاكم والمحامون والخبراء واغلب هذه النصوص تلزم الأعوان المذكورين بان يستفيدوا بواجب النزاهة و الأمانة في أداء مهامهم وأدائهم لليمين عبارة عن تعهد بينهم و بين البارئ عن وصل للتنفيذ بذلك و هو عبارة عن عهد معنوي.

3- **قانون العقوبات**: رغم إلغاء معظم النصوص المتعلقة بجرائم الفساد واستحداثها في قانون جديد الا أنه يحتوي بعض الأحكام العامة المتعلقة بالوقاية من الفساد و مكافحته.

4- **قانون التصريح بالممتلكات**: الأمر 04/97 المؤرخ في 11 جانفي1997 و المتضمن التصريح بالممتلكات و الذي يعد من أهم الوسائل القانونية التي تحمي المال العام و كرامة أعوان الدولة، والفرض منه قلب عبئ الإثبات من ممثلي الحق العام إلى المتهم،بحيث يعني على هذا الأمر أن يبرر مصدر موارده الجديدة و لن يأتي ذلك إلا إذا كانت التصريحات جدية و صادقة و خاضعة للرقابة و التدقيق وأن يتم تجنيبها ومراجعتها دوريا.

5- القانون رقم 01/06 المؤرخ في 2006/02/20 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته:

لقد عرفت الجزائر إرادة سياسية تجسدت من خلال ورشات الإصلاح التي شرع فيها وكذلك من خلال الإجراءات التي اتخذت على المستوى التشريعي و المؤسساتي و القضائي والرامية في مجملها إلى تعذيب الحياة العمومية و إضفاء الشفافية على كيفية تسيير الشؤون العامة.

وباعتبار أن الفساد ليس ظاهرة محلية وان آثاره تمتد إلى خارج الحدود فان الجزائر وبنفس العزم ضمت جهودها إلى المجتمع الدولي و كثفت مساعيها لأجل وضع أداة دولية فعالة تسمح بمواجهة هذه الجريمة وفق خطة شاملة و متعددة الجوانب، وقد أثمرت هذه الجهود بتبني الأمم المتحدة بقرارها رقم 4/58 المؤرخ في 31 اكتوبر 2003 لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي كانت الجزائر من أولى الدول التي صادقت عليها و في هذا السياق جاء لقانون المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته،الذي يرمي من جهة إلى دعم التدابير التي اتخذت داخليا في هذا المجال و من جهة أخرى إلى إدماج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المنظومة التشريعية الوطنية.

إن هذا القانون يعتبر بمثابة إطار مرجعي لمكافحة الفساد و محاربته و بناءا على تقييم نقدي للنصوص السارية المفعول و كذلك للتجارب الوطنية السابقة في هذا المجال فلم تقتصر أحكامه على التجريم و العقاب بل تضمن قواعد تتعلق بالوقاية من الفساد و كشف مرتكبيه كما نص على آليات لتفعيل التعاون القضائي الدولي، ويمكن تلخيص أهم ما تضمنته أبوابه إلى ما يلي:

- **بالنسبة للأحكام العامة**: فإنها حددت الأهداف المتوخاه من وضع هذا القانون، وبينت المصطلحات المستعملة فيه والتي تتفق في مجملها مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

- **بالنسبة للتدابير الوقائية:** نص هذا القانون على جملة من القواعد التي يتعين على الإدارة العمومية و مستخدميها مراعاتها لضمان النزاهة و الشفافية في تسيير الشؤون العامة وفي العلاقات التي تربط إلهيات العمومية بالمواطنين،ولم تقتصر القواعد الوقائية على القطاع العام و ممثلي الدولة بل تعدت ذلك إلى القطاع الخاص باعتباره شريكا أساسيا للسلطات العمومية في شتى مجالات الحياة.

- **الهيئة الوطنية المكلفة بمنع الفساد و مكافحته** :

تم إنشاء هيئة متخصصة تتولى تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمواجهة الفساد،وتتميز هذه الهيئة التي توضع لدى رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة سواء في مجال الوقاية من خلال دورها التوجيهي والتحسيسي أو في مجال محاربة الفساد من خلال استغلال المعلومات التي قد تؤدي إلى كشف الجرائم وإيقاف مرتكبيها.ولهذا الغرض نص القانون على القنوات التي تمد الهيئة المختصة بالمعلومات والوثائق المفيدة كما حدد أيضا علاقتها بالسلطة القضائية و قد تمت الإحالة على التنظيم فيما يخص تنظيم الهيئة و كيفية سيرها.

- **التجريم و العقوبات:**

للإحاطة بالفساد بمختلف صوره فان هذا القانون لم يكتف بتجريم الرشوة بمفهومها الضيق بل شمل مختلف الجرائم المماثلة سواء تعلق الأمر بتلك المنصوص عليها في قانون العقوبات كالاختلاس و استغلال النفوذ و الرشوة في الصفقات العمومية و الغدر،أو الجرائم الجديدة الواردة في اتفاقية الأمم

المتحدة لمكافحة الفساد مثل رشوة الموظفين العموميين الأجانب و موظفي المنظمات الدولية العمومية و إساءة استغلال الوظيفة و الإثراء غير المشروع.

هذا القانون نص أيضا على تجريم بعض الأفعال التي قد تؤثر على السلوك المهني للموظف مثل حالات تعارض المصالح أو تلقي الهدايا،وأيضا تجريم التصريح الكاذب بالممتلكات و كذلك العمليات الخفية الرامية إلى تمويل الأحزاب السياسية إضافة إلى ما سبق فانه تقرر أيضا حماية الشهود و الخبراء و المبلغين و الضحايا إلى جانب تجريم عرقلة السير الحسن للعدالة.

إلى جانب الإحكام الجزائية المذكورة سابقا فان هذا القانون نص أيضا على قواعد خاصة بالإعفاء والتخفيف من العقاب و بالمصادرة و التقادم و الغاية من ذلك تشجيع الإبلاغ عن جرائم الفساد من جهة وتحقيق أقصى اثر ردعي للنص القانوني من جهة أخرى. **(http://www.startimes.com)**

2. **تجارب العربية**: حاولت الدول العربية القيام ببعض الجهود فيما يتعلق بمكافحة الفساد الإداري، يمكن إيجازها فيما يلي :

- انعقاد مؤتمر وزراء الداخلية العرب في سنة 1987 –
- انعقاد مؤتمرات بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية في القاهرة سنة 1999 وخصصت حلقة كاملة من هذا المؤتمر لموضوع الفساد ثم تلاه مؤتمر في بيروت سنة 2002 –
- انعقاد بعض المؤتمرات في الجامعة العربية -وثيقة الإسكندرية 2004 والتي بلورت رؤية عربية أصيلة حول قضايا الإصلاح وأولويات، تضمنت عدة محاور للإصلاح.
- وثيقة مسيرة التطوير والتحديث والإصلاح التي تبنتها القمة العربية في تونس 2004.

3. **تجارب الدولية**: قطعت الجهود الدولية شوطا كبيرا في مجال مكافحة الفساد وتطوير الهيئات والمؤسسات المعنية ومكافحة الفساد بكافة أشكاله وكذلك تطوير الآليات المختلفة ودعمها لتحقيق نتائج عملية في مجال اجتثاث الفساد، ويمكن أن نشير هنا إلى أن الدول المختلفة يمكن أن تستعين بالمنظمات الدولية مباشرة أو تستفيد من خبرات في مكافحة الفساد الإداري. ومن أهم المنظمات الدولية المعنية 21 إذا الأمر نذكر منها:

- الأمم المتحدة: حيث تبنت الجمعية العامة في ديسمبر 1996 قرارين خاصين بالفساد ومكافحته على الصعيد العالمي حيث أن **البنك الدولي** يجسد في إستراتيجيته المتعلقة بمكافحة الفساد أربع محاور أساسية:

- متابعة أشكال الاحتيال والفساد في المشروعات التي يمولها البنك.
- تقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد ويطرح البنك نماذج متعددة لمكافحة الفساد الإداري وفق ظروف وبيانات هذه الدول.
- يعتبر البنك جهود الفساد شرطا أساسيا لتقديم خدماته وسياسات إقراضه المختلفة.

- يقدم البنك عونا للجهود الدولية لمكافحة الفساد الإداري. **(بن تركي، ماي 2012، ص. 11، 12)**

رابعا: دور أخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في بيئات العمل الجزائرية:

يأتي الفساد في الإدارة نتيجة التسيب والإهمال واللامبالاة والمغالطة في المفاهيم والانحدار في السلوك الإنساني وغياب الوازع الديني، فتحدث عملية فوضوية تقود إلى التوجهُ عمل بها وخطط تستهدف، فينجم عن ذلك نشوء على غير هدى، دون ضوابط تحكم وأسس ي بيئة مناسبة لولادة المرض الذي هو الفساد. والقضاء على هذه الظاهرة إن ترعرعت يصبح مطلبا حثيثا وملحاً، من أولويات المطالب لان هذا الداء ينتقل ويتفشى بسرعة كبيرة، خصوصا في عصرنا الحالي عصر الماديات الذي يوفر متطلباته من انحلال خلقي وضياع في القيم وتوسع في الرغبات والشهوات، مما يؤدي إلى انتشار ظاهرة التواكل والإهمال والتأجيل واللامبالاة بين غالبية العاملين ممن لم ينخرطوا في اللعبة، ولا يستطيعون مقاومتها أو لا يملكون السلطة اللازمة لمنعها مما يزيد من انتشار مظاهر البيروقراطية والروتين وقتل الروح الإبداعية للعاملين في المؤسسات، والتي لها علاقة متبادلة مع الإفساد والفساد، التي تعرقل مسيرة الإصلاح الإداري والتطوير وتؤخرها،وتزيد من تصاعد المحسوبية والولاء الشخصي بدلاً عن الولاء للمؤسسة والمجتمع.

ولعلاج هذا الداء واستئصاله من المؤسسات الجزائرية لبد من وضع الخطط والمناهج المدروسة جيدا التي تعتمد على أسس ومعايير وثوابت ونظريات علمية وضعت من خلال التجارب الإنسانية والخبرات لأفراد ومؤسسات ودول حاربت هذا الداء ونجحت فيه ، ويجب أن لا يكون التغيير جذريا بل تدريجيا حتى يسهل تمكينه واستيعابه و التعامل معه وتوضع آليات لتطبيق هذه الخطط والبرامج من حيث الزمان والمكان وتقسم إلى خطط قصيرة ومتوسطة وطويلة حتى تتراتب فيحصل التغيير إحكامها للتقويم وتعديل المسارات في حال الخروج والانحراف بالتوافق فيما بينها وفرض الرقابة عنها . فإصلاح الفساد الإداري حسب وجهة نظري يجب أن ترسم له ثلاثة خطوط متوازية وهي:

- خطة التوعية والتعبئة العامة (بناء الإنسان).
- خطة إعادة وتقييم القوانين والتشريعات واللوائح الإدارية.

-خطة التشريف والتكليف (الخطة الجراحية)**.(فرج، 2010، ص. 167)**

وبناء لاستطلاع الذي قمنا بيه لعينة من المؤسسات الجزائرية تم ملاحظة سيادة المحسوبية والجهورية الرشوة في المؤسسات لذا فوضع إستراتيجية مكافحة الفساد من أجل خلق الإبداع داخل مؤسسات العمل تعد رؤية ورسالة تستمد جذورها من التأمل والمنطق وتستند إلى علم الإدارة ومكافحة الجريمة ممزوج بالتجارب العالمية، فهي عبارة عن لائحة توضح خارطة الطريق الذي يـُتـّبع، ودور الأفراد والمؤسسات للمساهمة في حماية المجتمع ومكافحة ظواهر الفساد ومنع وقوعها. ومن بينها:

- القضاء على المحسوبية والجهورية والقبلية واستبدال هذه المصطلحات بحب الوطن والمساواة من مبدأ الانتماء للوطن الواحد وعلى أساس الكفاءة.
- التخطيط السليم وإعادة النظر في بعض الهياكل الإدارية وبعض الوظائف الرقابية، صلاح مؤسسات الرقابة لعدم صلاحيتها وعدم ثبوت جدارتها في المحاسبة والرقابة العامة ومنحها الاستقلالية من التبعية وتطعيمها بعناصر صالحة لتأدية المهام.
- إعادة النظر ودراسة وضع مؤسسات الدولة الكبرى من حيث المبنى والمكان ومحاولة تجنيبه للأماكن المزدحمة وخلق جو ملائم للعمل من حيث الظروف البيئية والمكاني.

- إعطاء المرأة حقها في ممارسة الأعمال والاختصاصات وتولي الوظائف المناسبة ونزع النظرة الفوقية للرجل.

- تنمية وبناء الوعي العام لدى أفراد المجتمع عامة والأفراد العاملين في الجهاز الإداري خاصة ضد ممارسات الفساد الإداري.

- يتطلب تنفيذ ذلك وضع خطة إعلامية وتثقيفية شاملة وهادفة وفي ضوء تشخيصات ميدانية لاسباب حالات الفساد الإداري.

- إيجاد تشريعات قضائية خاصة تعالج مختلف ظواهر الفساد الإداري وبما يعزز الآليات الخاصة بضبطها وتنفيذ الروادع والعقوبات المتعلقة بها وبتشديد العقوبة وتطبيقها، بشكل حاسم على المستويات كافة التي يمكن أن تدان بممارسات يشوبها الانحراف والفساد.

- الحالات التي يثبت فيها عدم فعالية الآليات القانونية أو الوسائل العلاجية لاي سبب كان من الاسباب.(**محمد سرور، 8 - 10 سبتمبر 2005 ، ص ص. 292 - 295)**

- غرس القيم الأخلاقية الإيجابية داخل المنظمات العامة، من خلال توفير المناخ التنظيم الذي يدعم السلوك الأخلاقي، فالموظف يعمل في منظمة لها قُمتها وأخلاقها ومعايير سلوكها، وما لم تكن تلك القيم والأخلاق ومعايير السلوك مشّجعة ومؤدية للسلوك الأخلاقي، فإنّ أية جهود لتنمية أخلاقيات العاملين ستكون قليلة الفئة .

- إن غياب ولاء الموظف للمؤسسة التي يعمل بها تعد من بين الأسباب التي تؤدي إلى الفساد الإداري، فإن تقليل الفساد يتطلب ضرورة الاهتمام بتنمية العلاقات الإنسانية للعاملين في المنظمات العامة.

*وعليه يمكن القول بأن جرائم الفساد أصبحت ظاهرة تؤرق العديد من دول العالم، لما لها من آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية خطيرة على وضع ومكانة هذه الدول. لذا فقد شهدت السنوات الأخيرة نمو توافق دولي واسع حول ضرورة بذل أقصى الجهود، من اجل مواجهة هذه الجرائم. وفي ظل هذا التوافق الدولي، بدأت معظم دول العالم،، بالعمل الدروب من أجل تعزيز قدراتها لمكافحة الفساد، من خلال إجراء الإصلاحات التشريعية والتنظيمية، والمؤسسية، بالإضافة إلى الارتقاء

بالموارد البشرية، وتعزيز التعاون الدولي، والعمل على زيادة الوعي بمخاطر الفساد، وضرورة محاربته في مختلف شرائح المجتمع، وذلك انطلاقا أيضا وبالتوافق مع التزام حكومات العالم بتدعيم سيادة القانون. و**ينص إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية على: " أن الحكومات لن تدخر جهدا في تعزيز الديمقراطية، وتدعيم سيادة القانون، فضلا عن احترام جميع حقوق الإنسان، والحريات الأساسية المعترف بها دوليا، بما في ذلك الحق في التنمية".(الصقال ، دس ن، ص. 14)**

وعليه فالأخلاق والأبعاد الروحية ليست إطارا أو ديكورا للاقتصاد ولا حالة استثناء، بل هي الأصل في العملية الاقتصادية، فليست هناك أخلاق اقتصادية ولكن هناك اقتصاد أخلاقي، وتنزيل الأخلاق في الفضاء الاقتصادي يجعل منه فضاء إنسانيا محصنا ضد الرذيلة والمنكر والفساد والانحراف. وتبني الفرد والمجموعة والمؤسسة لهذا الميثاق الأخلاقي، يعتبر عنصر نجاح للعملية الاقتصادية في كل مستوياتها، وحتى تستطيع المؤسسات الجزائرية الخروج من دائرة الفساد الإداري فينبغي عليه الإلتزام بمجموعة من المبادئ الأخلاقية الكفيلة بردع شبح الفساد والتي تتمثل فيما يلي:

-**الإخلاص**: حيث تبرز قيمة الإخلاص في القول والعمل ابتغاء وجه الله تعالى ورضاه، وبينة خالصة من جميع الأطراف.

-**الأمانة**: وهي مجال مكافحة الفساد أن يكون المسؤولين وإدارة الشركة ومكاتب المحاسبة أمناء على ما لديهم من بيانات ومعلومات مع عدم تحريف الحقائق أو التلاعب بها

- **العدالة**: تحقيق العدل في المؤسسات ويتضح ذلك في ضرورة تحقيقها بين الأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة، وهو الأمر الذي يعمل على إتاحة الفرصة لكافة الأطراف للحصول على المعلومات الصحيحة

-**الشفافية**: بكل ما تحمله من معاني الصدق والأمانة والشمول في المعلومات طالما أن هذه الأخيرة تمثل حقوقا للأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة وهو الأمر الذي يستدعي الحقيق كاملة حتى يثق فيها هؤلاء. **(http://www un. .org/arab**

الخاتمة:

وفي الختام يمكن القول بأن ظاهرة الفساد في ظل غياب الحكم الراشد تؤدي إلى نتائج سياسية اقتصادية واجتماعية في غاية الخطورة، تمس الجميع خصوصا الفقراء، وذلك من خلال حصولهم على أدنى مستويات الخدمة الاجتماعية وإبعادهم عن المشاركة السياسية و إضعافهم، كما يؤدي الفساد إلى نشر ثقافة الفساد والقابلية للفساد و هو أمر خطير على المجتمع وعلى علاقات الأفراد و على الدولة في حد ذاتها .

من خلال ما سبق يظهر أن الآليات و الأسس التي وضعتها الجزائر لتعزيز الحكم الراشد قد تفشل إذا لم تأخذ مسألة مكافحة الفساد بجدية ووضوح، ومعه سيزيد وضع الفقراء سوءا، و تبين بعض المؤشرات للسنوات الأخيرة تراجع في فعالية الحكومة و زيادة الفساد وهي نتيجة منطقية إلى حد بعيد، فمع نقص فعالية الحكومة يزداد الفساد. فالجهاز الحكومي غير الفعال يؤدي إلى تراجع دور الهيئات الرقابية مما يؤدي إلى استفحال الظواهر غير المشروعة ومنه الفقر. لذا ينبغي على المسؤولين اتخاذ آليات وإجراءات في سبيل القضاء أو الحد من تفشي هذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد الدولة ككل. وذلك من خلال:

- تعزيز أخلاقيات الأعمال وضرورة أن تقوم المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتحديد السياسات الأخلاقية وتوزيعها عبر المؤسسات. وتدريب العاملين فيها على تعزيز قدرتهم لموجهة المشاكل الأخلاقية الصعبة (الفساد الإداري).
- التأكيد على أهمية الشفافية والنزاهة بهدف التأكد من الحيادية والبعد عن أي تأثيرات جانبية .وذلك لدورها الفعال في مكافحة الفساد الإداري الذي تعاني منه المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.
- العمل على إيجاد وتفعيل مدونات أخلاقية خاصة بالبيئة والالتزام بها من طرف الجميع.
- ضرورة فهم ودراسة وتحليل العناصر المكونة للمبادئ الأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية.باعتبار ذلك احد أهم المرتكزات الهامة لمحاربة الفساد الإداري وذلك لضمان نجاح المؤسسة وديمومتها .

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية:

1. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، بن منظور.(د*س)، لسان العرب*. (دط)، القاهرة: دار المعارف، القاهرة، المجلد الخامس.

2. أحمد، طرطار: (1999). *تقنيات المحاسبة العامة في المؤسسة*. (دط)، الإسكندرية: ديوان المطبوعات الجامعية.

3. أحمد هاشم، الصقال: (دس ن). *ظاهرة الفساد الاداري*، دب ن: مكتب المفتش العام وزارة التجارة.

4. البشير على حمد، الترابي. (2003). مفهوم الفساد في ضوء نصوص القرآن والسنة النبوية، *المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية*. نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية: مركز الدراسات والبحوث .

5. ثامر ياسر، البكري. (2009). *التسويق والمسؤولية الاجتماعية .(دط)، عمان:* دار وائل.

6. حاحة، عبد العالي.(2013/2012). *الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر*. أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام . جامعة محمد خيضر. كلية الحقوق والعلوم السياسية. بسكرة.

7. صفاء، محمد سرور.(8 - 10 سبتمبر 2005). *دور المنهج الإسلامي في زيادة فاعلية حوكمة الشركات*. ورقة بحثية قدمت في المؤتمر العملي الخامس 15 حول حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية. جامعة الإسكندرية.

8. عبد الرحمان جميل، قصاص.(2003). *مفهوم الفساد والإفساد في ضوء آيات القرآن الكريم*. المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية. "نايف العربية للعلوم الأمنية. الرياض: مركز الدراسات والبحوث.

9. عبد القادر، جبريل. فرج، جبريل. (2010). *الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية والديمقراطية*. مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال. الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي.

10. عبدو، مصطفى. (2008). تأثير الفساد السياسي في التنمية المستديمة. حالة الجزائر 2006-1995. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة باتنة.

11. عز الدين، بن تركي(ماي 2012) الفساد الإداري(أسبابه، آثاره وطرق مكافحته- إشارة لتجارب بعض الدول). ملتقى وطني جامعة محمد خيضر، بسكرة.

12. عماد صلاح ، عبد الرزاق، الشيخ داود. 2003. *الفساد والإصلاح*. دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب.

13. قاسم نايف، علوان. (2007). *تأثير العدالة التنظيمية على انتشار الفساد الإداري*، مجلة *العلوم الاقتصاد وعلوم* التسيير، العدد 7.

14. ليازوري.(2009). *إدارة الأعمال الدولية " منظور سلوكي واستراتيجي"*. عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

15. معراج، هواري. (2005). دور أخلاقيات الأعمال في الرفع من تنافسية المؤسسة دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الصناعية الجزائرية، جامعة غرداية الجزائر.

16. ناصر دادي، عدون. (1998). إقتصاد المؤسسة. (ط2)، الجزائر: دار المحمدية العامة.

17. وارث، محمد. (جانفي2013). *الفساد وأثره على الفقر إشارة إلى حالة الجزائر*. مجلة *دفاتر السياسة والقانون*. العدد 8.

ثانيا: باللغة الأجنبية:

18. Paine, L.S (March-April 2003) "Is Ethics Good Business?", *Challenge*, vol 46, no 2.

ثالثا: المواقع الالكترونية:

19. http://www un. .org/arabic/millenniumgoals/A_RES_55_ .2 htm اليوم 2016/12/10 الساعة 22.00

20. http://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D_ اليوم 2016/11/15، الساعة 14:00

21. http://kharbashat.darbalkalam.com/ اليوم 2016/11/20 الساعة 10.30

22. http://www.startimes.com/f.aspx?t=24148035 اليوم 2016/12/01 الساعة 20.45